

انتخابات ممثلي الموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

اقتراع 3 يونيو 2015

جدولة بالإجراءات والمواعيد والآجال

المراجع:

- المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر بتاريخ 5 ماي 1959، بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء؛
- منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 2 بتاريخ 27 مارس 2015.

الترتيب	الإجراءات	المواعيد و الآجال
1	إعداد لوائح الناخبين	قبل 24 أبريل 2015
2	إعداد قرار الإحداث	
3	تعليق لوائح الناخبين	قبل مضي 40 يوما على التاريخ المحدد للتصويت : 24 أبريل 2015
4	تحقق الناخبين من التقييدات وتقديم الشكايات بشأنها.	داخل أجل 15 يوما الموالية لتاريخ التعليق: من 25 أبريل 2015 إلى غاية 9 ماي 2015
5	تلقي الشكايات بخصوص لوائح الناخبين والبت فيها	سبعة أيام من تاريخ التوصل بالشكاية
6	إيداع لوائح المرشحين	قبل مضي 21 يوما على الأقل على التاريخ المحدد للانتخابات آخر أجل 13 ماي 2015
7	سحب لائحة الترشيح على إثر استقالة أحد المرشحين	خلال 7 أيام الموالية لأجل إيداع لوائح الترشيح: 20 ماي 2015
8	تاريخ إجراء الاقتراع	3 يونيو 2015
9	التصويت بالمراسلة : آخر أجل لوصول الأظرفة إلى رئيس الإدارة	3 أيام قبل التاريخ المحدد للانتخابات: 31 ماي 2015
10	تقديم الأصوات الانتخابية لرئيس لجنة الإحصاء، وبدء عملية الفرز والإحصاء	8 أيام بعد التاريخ المحدد للانتخابات 11 يونيو 2015